في حالة ركوب الحافل ة ولم يكن لديك بطاقة **أوربانا** ، فسوف يتم التعامل معك ومخالفتك من قبل الجهات المختصة.

# الرعاي ة الطبي ة

لديك الح ق ف ي الحصو ل على رعاية طبية أثناء إقامتك ف ي دا ر اللجوء. أبلغ الأخصائي الاجتماعي الخاص بك عن مشاكلك الصحية ، والذي سيحيلك إل ى الطاقم الطبي. العناية النفسية متاح ة أيضًا مرة واحدة في الأسبوع.

# لوحة الإعلانا ت

توجد لوحة إعلانات ف ي كل قس م من أقسام دا ر اللجوء. وسوف تجد عليها:

* المحتوى والجداول الزمنية )الطعام ، التخزين ، تغيير أغطية السرير ، الدورات ، الأنشطة(
* **القواعد المنزلية لدار اللجوء**
* **معلومات مهمة أخرى**

# الأخصائ ي الاجتماع ي

يوجد في كل قسم أخصائي اجتماعي يقدم لك المساعدة النفسية والاجتماعية )المساعدة ف ي مواقف الحياة الصعب ة ، والمساعد ة في حل المشكلات الشخصية والقضايا المتعلقة بالاندماج في المجتمع(.

يساعدك الأخصائي الاجتماعي في الأسئلة المتعلقة بإقامتك في دار اللجوء )الملابس ، التصاريح ، الطعام ، الإقام ة ، القواع د المنزلية ، الرعاية الطبية ...( .

يتم نشر **ساعات عمل الخدمة الاجتماعية** على لوحات الإعلانات الخاصة بدار اللجوء. لا توجد ساعات عمل في أيام السبت والأحد والعطلات الرسمية.

# الزيارات والإقامة والتنقل داخل دار اللجو ء

يتم إجراء **الفحص الصحي للغرف** مرة واحدة في الأسبوع. يتم تنفيذه من قبل الطاقم الطبي جنبًا إلى جنب مع الأخصائي الاجتماعي في دار اللجوء وخدمة الأمن.

**حركة الأطفال القصر**. يجب على الآباء أو الأوصياء التأكد من أن الأطفال لا يتحركون دون رقابة. يمكن للأطفال ف ي مرحلة م ا قبل المدرسة دخول غرفة الطعام برفقة والديهم أو أولياء أمورهم فقط. لا يمكن للأطفال الذي ن تقل أعمارهم عن 10 سنوات مغادرة دار اللجوء بمفردهم إلا بموافقة خطية من والديهم أو الأوصياء أو الممثلين القانونيين.

**يسُمح بتغيير الغرف فقط بموافقة الأخصائي الاجتماعي.**

لا يمكنك الدخول إل ى الأقسام ألأخرى - غير قسم إيوائك - إلا في حالة الأنشطة الترفيهية وزيارة الأخصائي الاجتماعي أو بإذن من الأخصائي الاجتماعي.

**يسُمح بزيارة الأشخاص المقيمين** وفقًا للجدول الزمني المنشور على لوحات الإعلانات الخاصة بدار اللجوء. لا يسُمح بالزيارة إلا **بتصريح زيارة صادر مسبقًا** عن أخصائي اجتماعي في دا ر اللجوء.

لا يسُمح بزيارة الأشخاص قبل تقديمهم لطلب اللجوء لغير الممثلين القانوني ين أو المحامين.

للموظفين المختصين ، م ع جهاز الأمن ، حق وواجب دخو ل الغرف لأداء واجباتهم.

# التنقل في ليوبليان ا

لاستخدام حافلات المدين ة في ليوبليانا ، **يجب** إستخدام بطاق ة أوربانا **Urbana** )في الصورة على اليمين(. ستحصل على البطاقة قي دار اللجوء إن إحتجت للوصو ل إل ى المؤسسات

)طبيب ، مدرسة ، إلخ(. ويجب إعادة البطاقة بعد الاستخدام.

يمكنك شراء بطاقة **أوربانا** من ماكينات البيع الخاص ة أو محلات بيع الصحف أو محطات البنزين. قم بتحميل البطاق ة بمبلغ ماد ي للدفع مقابل المشاوير الفردي ة.

جمهورية سلوفينيا

مكتب حكومة جمهورية سلوفينيا تسيستا ف جوريتسه 15 لرعاية المهاجرين وإ ندماجهم 1000 ليوبليانا قسم الإستقبال والرعاية

**الإقامة في دار اللجوء – المعلومات الأساسي ة**

يوجد في دار اللجوء أشخاص من مختلف الأعراق والجنسيات والأجناس والأعمار والمعتقدات السياسية والعادات والثقافات. من أجل التعايش اللطيف مع هذ ا التنوع ، نطلب منك الكثير من التفاهم المتبادل والتسامح واحترام القواع د المنزلية.

# الدخول والخرو ج م ن دار اللجو ء

يسمح الدخول والخروج ببطاقة طالب الحماية الدولية:

* من الاثنين إلى الخميس من الساعة 6.00 إل ى الساع ة

23.00 ، أيام الجمعة والسبت والأحد والعطلات الرسمية حتى 01.00.

* القص ر غير المصحوبين بذويهم من الاثنين إل ى الجمعة من الساعة 6.00 إلى الساعة 21.00 ، أيام السبت والأحد والعطلات الرسمية حتى الساع ة 22.00.

عند الخروج ، يجب عليك تسليم مفاتيح غرفتك لموظف الاستقبال وأخذ البطاقة ، وعند الدخو ل ، يجب عليك إعاد ة البطاقة وأخ ذ المفتاح. إذا قضيت الليلة خارج منزل اللجوء بدون تصريح ، فلن تحصل عل ى مصروف الجيب الشهر المقبل.

إذا رفضت تفتيش حارس الأمن ، فلن يسُمح لك بالدخو ل والخروج.

يتحقق الموظفون المختصون م ن **وجود المقيمين** في الغرف ، لذلك يجب إظهار الهوية بوضو ح )يجب أن يكون الوج ه مرئيًا(.

# النظام الليلي والراح ة

بين الساع ة 22:00 والساعة 06:00 هناك هدوء ليلي ووق ت

للراحة. لا يسُمح بالأنشطة التي تخل بالراحة والهدوء أثناء اللي ل. يجب إعادة **المشروبات الكحولية والأشياء المصادرة** إلى الشخص المأوى بناء على طلبه عند **الإخلاء من دار اللجوء**.

# المشاري ع: الدورا ت ، المساعدة القانونية ، الجمعيا ت

في دار اللجوء ، تقوم الجمعيات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية بأنشطة مختلفة:

* تقديم معلومات عن الحقوق والواجبات وإجراءا ت الاعتراف بالحماية الدولية والمساعدة القانونية

* دورة في اللغة السلوفينية ووسائل تعليمية

* محو الأمية للقصر غير المصحوبين بذويهم

* الدع م النفسي والاجتماعي

* العديد من الأنشطة الترفيهية.

من أجل ضمان الأمن والنظام ، **يحُظر** ما يلي في دار اللجوء:

* إخراج الطعا م وأدوات المائدة والأواني من غرف ة الطعام دون إذن ؛
* تغيير ترتيب المعدات في الغرف ونقل الأثاث من غرف ة إلى أخرى ؛
* كتابة ووضع أ ي ملصقات سواء ذاتية اللصق أو غيرها على الجدران والمعدات ؛
* التدخين ف ي الأماكن العامة أ و الغرف التي يوج د بها عدة أشخاص ؛
* الاحتفاظ بالدراجات ووسائل النقل الأخرى في المناطق غير المخصصة لهذ ا الغرض ؛
* التعبير عن التعصب العنصري أو الديني أو القومي أو الجنسي أو السياسي أو غيره م ن أشكال التعصب بأ ي شكل من الأشكال ؛
* أي سلوك مسيء أو عنيف تجاه الموظفين والمقيمين والزوار وغيرهم ؛
* إدخال واستهلاك المشروبات الكحولية والمسكرات الأخرى ؛
* إدخال أجسام خطرة ومواد شديد ة الاشتعال ؛
* عدم الامتثال لأوامر المسؤولين ، مما قد يؤدي إلى اضطرابات خطيرة في القدرة الاستيعابية ▪ صنع أو إحضار أشياء مناسبة للهجوم أو الهروب أ و ارتكاب جريمة جنائية ؛
* تعمد انتهاك اللوائح الخاصة بالحماية من الحريق أ و الانفجار أو الكوارث الطبيعية الأخرى ؛
* التسبب عمدا في ألأضرار مادية ؛
* إعاق ة عملية إيواء الأشخاص ف ي الغرفة ؛
* أداء أنشطة مربحة في مباني الإقامة **؛**
* تسجيل المقابلات أو تصويرها مع موظفي المكتب أو المتعاقدين معه ؛
* إنتهاك نظام الأمن والسلامة العامة؛
* إطلاق إنذارات الحريق بدون مبرر في الأقسام ؛
* استخدم الأجهزة الكهربائية الخاصة بك دون تصريح ؛
* إدخا ل أ ي شيء إل ى الأماكن الخاصة بإيواء الأشخاص الذين لم يقدموا طلبات اللجوء بعد.

 **القواعد المنزلية لدار اللجوء**

**يجب** على المقيمين في دار اللجوء:

* الاعتناء بالنظافة الشخصية ونظافة أماكن المعيشة ؛
* تنظيف غرفهم يوميًا ، وترتيبها جيدًا مرة واحدة على الأقل في الأسبوع وتمكين فح ص النظافة ؛
* المحافظة على نظافة الأماكن العامة والمراحيض ؛
* الإبلاغ عن الأضرار التي لحقت بالأماكن العامة والمعدات للأخصائي الاجتماعي في دار اللجوء ؛
* اتباع الجدول الزمني للوجبات والأنشطة ؛
* إبلاغ الأخصائي الاجتماعي أو الطاقم الطبي في دار اللجوء في حالة الاشتباه في وجود مرض معد ؛
* الامتثال للتشريعات المتعلقة بفرز النفايات ؛
* إعادة بطاقات **أوربانا** الصادرة إليهم للوصول إلى المؤسسات وممارسة الحقوق ؛
* تسليم بطاقة مقدم الطلب إلى موظف الاستقبال عند الوصول إلى دار اللجوء ؛
* توفير الرعاية الأبوية للأطفال ؛
* التخلص من النفايات في المناطق المخصصة ؛
* السماح بتنفيذ الإجراءات الصحية والتطهير اللازمة ؛
* حماية ممتلكات دار اللجوء من التلف والأضرار ؛
* استخدام المياه والكهرباء بشكل اقتصادي.
* عند دخو ل دار اللجوء ، بناءً على طلب الأم ن ، يج ب إظهار محتويات الأمتعة والسماح بالتفتيش السطحي وتمكين تفتيش الغرفة التي يتم إيواؤهم فيها ؛ ▪ إبلاغ الأخصائي الاجتماعي ف ي دار اللجوء عل ى الفو ر بفقدان البطاق ة ، والذي بدوره يحيل صاحب الشأن إل ى موظف وزارة الداخلي ة المختص ؛
* الحرص على تمديد صلاحية البطاقة ؛
* تجفيف الغسيل والملابس في مناطق محددة للتجفيف ؛
* إتباع تعليمات وأوامر المختصين .

# يعتني المقيمون بأنفسهم على ممتلكاتهم الخاص ة

يمكن تسليم الأموال والأشياء الثمينة إلى المسؤول ع ن الشؤو ن المالية. وفي هذه الحالة ، يتم إعطاء المقيم شهادة أو وصل بذلك.